

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الكسائيُّ : سمعتُ فَصِيحاً مِنْ الْأَعْرَابِ يَقُولُ : جَاءَ تَنْزَا أَرْسُلُ
السُّلْطَانِ وَذَهَبَ ابْنُ جِنْدَبِ إِلَى أَنْزَهَ كَسَّرَ رَسُولاً عَلَى أَرْسُلٍ وَإِنْ
كَانَ الرَّسُولُ هُنَا إِنْشَاءً يُرَادُ بِهِ الْمَرْأَةُ لِأَنَّهَا فِي غَالِبِ الْأَمْثَلِ مِمَّا
تُسْتَخْدَمُ فِي هَذَا الْبَابِ . وَرَسُلٌ بِضَمِّ تَيْنٍ وَيُخَفَّفُ كَصَبُورٍ وَصَبِيرٍ
وَرُسُلَاءُ وَهَذِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَنَسَبَهَا الصَّاعِقَانِيُّ لِلْفَرَّاءِ .
وَالرَّسُولُ : الْمُوَافِقُ لَكَ فِي النَّضَالِ وَنَحْوِهِنْ هَكَذَا مُقْتَضَى سِيَاقِهِ وَالَّذِي
صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَغَيْرُهُ : أَنْزَهَ مِنْ مَعَانِي الرَّسِيلِ كَأَمِيرٍ
فَتَنْزَبِيَّةٌ لَذَلِكَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حِكَايَةِ مُوسَى وَأَخِيهِ : " فَتَقُولَا :
إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ " وَلَمْ يَقُلْ : رَسُلٌ لِأَنَّ فَعُولاً وَفَاعِيلاً
يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْزَنُ وَالْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ مِثْلُ عَدُوٍّ
وَصَدِيقٍ هَذَا نَصُّ الصَّاعِقَانِيِّ فِي الْعُيُوبِ وَمِثْلُهُ فِي اللِّسَانِ قَالَ شَيْخُنَا :
وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ جَمْعٌ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ أَوْ أَنْ أَقَالَ
الْجَمْعُ اثْنَانِ كَمَا 8 وَرَأَيْتُ الْكُوفِيِّينَ أَوْ أَنْزَهَ يُفْهَمُ مِنْ بَابِ أَوْلَى وَفِي
النِّسَابِ : أَرَادَ بِالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ الْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ وَهُوَ بَعِيدُ الْمَرَامِ عَنِ
هَذَا الْمَقَامِ انْتَهَى . قَالَ شَيْخُنَا : قَدْ جَاءَ فِي طَه : " إِنَّا رَسُولَا " .
بِالتَّثْنِيَّةِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْكَشَّافِ : الرَّسُولُ يَكُونُ بِمَعْنَى
الْمُرْسَلِ وَالرِّسَالَةَ فِي طَه بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ فَلَمْ يَكُنْ يُدْسُّ مِنْ
التَّثْنِيَّةِ وَفِي آيَةِ الشُّعْرَاءِ بِمَعْنَى الرَّسَالَةِ فَجَازَتْ التَّسْوِيَةُ فِيهِ
إِذَا وَصِفَ بِهِ بَيِّنَ الْوَاحِدِ وَالْمُتَثَنَّى وَالْجَمْعِ كَالْوَصْفِ بِالْمَصْدَرِ انْتَهَى .
وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ فِي مَعْنَى الْآيَةِ : إِنَّا رَسَالَةُ رَبِّ الْعَالَمِينَ
أَيَ ذُو رَسَالَةٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ قَوْلُ الْأَخْفَاشِ وَسُمِّيَ الرَّسُولُ
رَسُولاً لِأَنَّهُ ذُو رَسَالَةٍ وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَعْنَى الرَّسُلِ فَكَقَوْلِ أَبِي
ذُو يَبٍ : .
أَلِكُنِّي إِلَيْهِمَا وَخَيْرُ الرَّسُولِ ... لِ أَعْلَمُهُمْ بِنَوَاحِي الْخَيْرِ أَيْ خَيْرُ
الرَّسُولِ . وَتَرَسَّلُوا : أَرْسَلَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . وَالْمُرْسَلُ :
الْمَرْأَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّعْرُ فِي سَاقَيْهَا الطَّوِيلَتُهُ كَالرَّسَالَةِ هَكَذَا فِي
سَائِرِ النَّسَخِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : نَاقَةٌ مِرْسَالٌ : رَسَالَةُ الْقَوَائِمِ كَثِيرَةٌ

الشَّعْرَ فِي سَاقِيهَا طَوِيلَاتُهُ . قَلْتُ : فَهِيَ إِذَا مِنْ صِفَةِ النَّسَاقَةِ لَا
الْمَرْأَةِ فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَالْمُرَاسِلُ مِنَ النَّسَاءِ : الَّتِي تُرَاسِلُ الْخُطَّابَ أَوْ
هِيَ الَّتِي فَارَقَهَا زَوْجُهَا بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ مَاتَ أَوْ طَلَّقَهَا أَي هِيَ الَّتِي قَدْ
أَسْنَدَتْ وَفِيهَا بَقِيَّةُ شَيْبَابِ وَالِاسْمُ : الرَّسَالُ بِالكَسْرِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
هُرَيْرَةَ : أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مُرَاسِلًا يَعْنِي
ثَيْبًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَهَلَّا بِكَرَاهٍ تُلَاعِبُهَا
وَتُلَاعِبُكَ أَوْ هِيَ الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَوْ أَحْسَسَتْ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ الطَّلَاقَ
فَتَتَزَيَّنُ لِأَخْرَجَ وَتُرَاسِلُهُ بِالْخُطَّابِ وَأَنْشَدَ الْمَازِنِيُّ لِحَرِيرٍ :
يَمْشِي هُبَيْرَةَ بِعَدَدِ مَقْتَلِ شَيْخِهِ ... مَشِيَ الْمُرَاسِلِ أُودِنَتْ
بِطَّلَاقٍ